

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٨٥

بالتعيين في بعض الوظائف الفنية بالنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الاعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين رئيسا للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من السادة الأساتذة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة :

- سمير محمد كمال على يوسف .
- محمد عبد الخالق حمزة .
- نبيل على محمد نجم .
- أحمد محمود أحمد المولى .
- بدرية عبد اللطيف محمد .
- نعاة رجب حسين عبد الله .
- زيقين مصطفى ماهر الغرياني .
- عصام الدين محمد فهم المنشاوى .
- محمود مهران محمد المجرمى .
- عبد العال محمد عبد العال طلبة .

مجلس أمناء (المادة الثانية)

يعين وكيل النيابة الإدارية كل من السادة الأساتذة مساعدي النيابة الإدارية :

- سالم السيد السيد النجار .
- فرحات عبد الرحمن محمد الجنائني .
- فيصل السيد مصطفى المكارى .
- عصام ثابت محمد عبد المنعم .
- جمال محمد عبد الرحمن الجمامصى .
- جمال محمد عثمان السيد غانم .
- ليلى عمر حانظ أحمد شريف .
- ناهد البكرى يوسف على .

(المادة الثالثة)

٢ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ المحرم سنة ١٤٠٦ (٧ أكتوبر سنة ١٩٨٥).

حسنى مبارك